الأمم المتحدة

A/C.4/70/SR.2

الجمعية العامة
الدورة السبعون

Distr.: General
30 October 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الثانية

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد باولر ..... (ملاوي)

المحتويات

البند ٥٩ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي*

البند ٦٠: من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي*

البند ٦١: من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة*

* بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معا.

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org)

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/)

الرجاء إعادة استعمال الورق

15-17408X (A)

البند ٦٢: من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي*

البند ٦٣ : من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة ببنود أخرى من جدول الأعمال)*

طلبات الاستماع

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

البند ٥٩ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/70/23 (الفصلان السابع والثالث عشر) و A/70/67)

البند ٦٠ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/70/23 (الفصلان الخامس والثالث عشر))

البند ٦١ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/70/23 (الفصلان السادس والثالث عشر) و A/70/64)

البند ٦٢ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/70/66 و A/70/66/Add.1)

البند ٦٣ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة في بنود أخرى من جدول الأعمال) (A/70/23 (الفصول الثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثالث عشر) و A/70/73 و A/70/73/Add.1 و A/70/201)

١ - الرئيس: قال إن إنهاء الاستعمار ظلّ إحدى المسائل المميزة للفترة الأخيرة من القرن العشرين والفترة الأولى من القرن الحادي والعشرين. وبفضل الجهود التي تبذلها بصفة خاصة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تعد أغلبية سكان العالم ترزح تحت وطأة الحكم الاستعماري. وبالنظر إلى أنه لا يزال هناك ١٧ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي على قائمة الأمم المتحدة، فمن الحيوي مواصلة هذا المسعى المشترك، بروح من التعاون، من أجل إتمام عملية إنهاء الاستعمار.

٢ - السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية)، مقرر اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار: عرض تقرير اللجنة الخاصة (A/70/23)، وقال إن اللجنة الخاصة نظرت، خلال دورتها الموضوعية المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٥، في جميع البنود المدرجة في جدول أعمالها، في سياق العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار. وأفاد بأن الحلقة الدراسية الإقليمية التي عقدت في ماناغوا، نيكاراغوا، في أيار/مايو ٢٠١٥، والتي شارك فيها إقليم سانت هيلانة، أثبتت أنها أداة قيّمة لمواصلة النظر في الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. كذلك فإن البعثات السنوية الزائرة توفر للجنة الخاصة وسيلة فعالة لتقييم الحالة في الأقاليم، وتأكيد رغبات شعوبها وطموحاتها. ولذلك، فإن مشروع القرار التاسع يطلب إلى اللجنة الخاصة إجراء بعثة زائرة واحدة على الأقل في السنة، وفقا للإعلان، ولقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخطة عمل العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

٣ - السيد بيركايا (إندونيسيا)، الرئيس بالإنابة للجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار: قال إن المكتب عقد أربعة اجتماعات غير رسمية مع الدول القائمة بالإدارة الأربع، ومع الأمين العام، لمناقشة جدول أعمال إنهاء الاستعمار. وفي ضوء الحلقة الدراسية الإقليمية المثمرة المعقودة في ماناغوا، وتقرير اللجنة الخاصة، حث اللجنة على أن تنظر على نحو إيجابي في التوصيات المقدمة من اللجنة الخاصة، لغرض إحراز مزيد من التقدم في العمل من أجل تعزيز حقوق شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومصالحها.

٤ - ومضى قائلا إن قرار اللجنة الخاصة ''الشامل'' لعام ٢٠١٥، في حين سيظل يغطي ١١ إقليما، فقد تقرر توزيع ذلك القرار ابتداء من دورة عام ٢٠١٦، حيث يكرس قرار لكل إقليم. واختتم حديثه قائلا إنه ينوي إجراء مناقشات غير رسمية مع الدول القائمة بالإدارة، والجهات المعنية الأخرى خلال فترة ما بين الدورات بغية المضي قدما في عملية إنهاء الاستعمار التي لاتزال غير مكتملة.

٥ - السيد موريخون (إكوادور): تكلم باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وكرر الإعراب عن دعم الجماعة الثابت لعملية إنهاء الاستعمار، وشدد على أهمية أن تمارس كل الشعوب في العالم حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وقال إن الجماعة تجدد التزامها الكامل بهدف العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار، وأهاب بالدول القائمة بالإدارة أن تتعاون مع اللجنة الخاصة، وأن تعتمد التدابير اللازمة لتحقيق إنهاء الاستعمار على وجه السرعة في كل من هذه الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي يقع بعضها في منطقة الجماعة، مع وضع الحالات الفردية لهذه الأقاليم في الاعتبار، ومن ذلك أن بعض هذه الأقاليم هي حالات استعمارية خاصة فريدة تتعلق بنزاعات سيادية. وينبغي للدول القائمة بالإدارة أن تقدم بانتظام معلومات دقيقة عن كل من الأقاليم الواقعة تحت إدارتها. وفي مؤتمر قمة جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المعقود في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أعرب رؤساء الدول والحكومات في الجماعة مجددا عن التزامهم بمواصلة العمل من أجل جعل أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منطقة خالية من الاستعمار والمستعمرات.

٦ - ومضى قائلاً إن الجماعة تؤيد عمل إدارة شؤون الإعلام، بما في ذلك استخدام اللغات الرسمية الست على الموقع الشبكي لإنهاء الاستعمار، وإن كانت تشدد على أهمية كفالة استكمال المحتوى بانتظام بجميع اللغات. غير أن الجماعة يساورها بالغ القلق بشأن تغطية دورات اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار على موقع تلفزيون الأمم المتحدة على الإنترنت، في حزيران/يونيه ٢٠١٥، وهي تحث إدارة الشؤون السياسية وإدارة شؤون الإعلام على كفالة نشر معلومات بشأن إنهاء الاستعمار على أوسع نطاق، بما في ذلك تغطية جميع اجتماعات اللجنة الخاصة.

٧ - وأضاف قائلا إن الجماعة تكرر الإعراب عن دعمها القوي للحقوق المشروعة لجمهورية الأرجنتين في النزاع على السيادة على جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية، وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، على نحو ما أكده مجددا رؤساء دول وحكومات الجماعة في آخر مؤتمر قمة عقدوه. وأشار إلى أنهم أعربوا في مؤتمر القمة عن اهتمامهم الراسخ بضرورة استئناف المفاوضات بين حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة من أجل التوصل، في أسرع وقت ممكن، إلى حل سلمي ونهائي للنزاع، وفقاً للقرارات والإعلانات الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية بهذا الشأن.

٨ - واستطرد قائلا إن الجماعة تؤكد مجددا أهمية التقيد بقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، إذ تهيب بكلا الطرفين الامتناع عن اتخاذ تدابير انفرادية، وتشدد على الموقف البناء لحكومة الأرجنتين، واستعدادها في الوقت الحاضر للتفاوض من أجل إيجاد حل سلمي ونهائي للنزاع. وقد وجه رؤساء الدول والحكومات الدعوة إلى الأمين العام ليبذل مجددا جهوده الرامية إلى الوفاء بمهمة المساعي الحميدة التي عهدت بها إليه الجمعية العامة بغية استئناف المفاوضات بين الطرفين، وليقدم تقريرا عن التقدم المحرز في هذا الصدد.

٩ - وفي ما يتعلق بقرارات اللجنة الخاصة البالغ عددها ٣٤ قراراً بشأن بورتوريكو، والتي تعيد تأكيد حق شعب

بورتوريكو غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، قال إن رؤساء دول وحكومات البلدان الأعضاء في الجماعة، أكدوا، في مؤتمر القمة لعام ٢٠١٥، الطابع الأمريكي اللاتيني والكاريبي لبورتوريكو، وأشاروا إلى إعلان هافانا لعام ٢٠١٤ الذي يدعو إلى إحراز تقدم بشأن مسألة بورتوريكو.

١٠ - وواصل حديثه قائلا إن الجماعة ترى ضرورة مواصلة تيسير النمو المطرد والمتوازن للاقتصادات الهشة في الأقاليم الجزرية الصغيرة في البحر الكاريبي والمحيط الهادئ. فينبغي السماح لتلك الأقاليم بممارسة حقها في تقرير المصير. فعندما تكون إرادة أغلبية سكان الشعوب الأصلية واضحة لا لبس فيها، فعلى الدول القائمة بالإدارة ألا تحبط هذه الإرادة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة. بناء على ذلك فإن الجماعة لا تزال يساورها القلق إزاء الحالة في جزر تركس وكايكوس، وهي تشدد على الحاجة إلى أن يشارك شعب ذلك الإقليم مشاركة ملموسة في تحديد مستقبله. وترى الجماعة أيضا لزوم إيلاء اهتمام خاص لتلك المسائل الرئيسية التي تؤثر على الجزر الصغيرة، من قبيل تسارع فقدان الأراضي بسبب الكوارث الطبيعية، وارتفاع مستويات سطح البحر الناجم عن تغير المناخ.

١١ - وأضاف يقول إن الجماعة تؤيد جميع القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن الصحراء الغربية، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٩١/٦٨، وتؤكد من جديد دعمها القوي للجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي إلى الصحراء الغربية للتوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين، يؤدي إلى تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥).

١٢ - وتكلم بصفته ممثل إكوادور، فأعرب عن تأييد حكومته القوي للحقوق المشروعة للأرجنتين في النزاع على السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، والمناطق البحرية المحيطة بها، التي احتلتها المملكة المتحدة بطرق غير قانونية. وقال إن إكوادور تدعو المملكة المتحدة إلى استئناف المفاوضات من أجل التوصل، في أقرب وقت ممكن، إلى حل دائم وسلمي للنزاع. وأشار إلى أن القضية الأرجنتينية هي أيضا قضية أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومسألة دولية. وفي ضوء الحكم الصادر عن الأمم المتحدة وهو أن تقرير المصير غير قابل للتطبيق في أي نزاع قائم على السيادة الإقليمية، وبالنظر إلى وجود سكان من مواطني المملكة المتحدة في الجزر، فإن هذه المسألة تتعلق بأراض متنازع عليها، لا بشعب يُراد إنهاء استعماره.

١٣ - وقال إن إكوادور تؤيد بقوة تطلعات شعب بورتوريكو المشروعة إلى ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا للقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة، وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). وقد أعلنت اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار مرارا وتكرارا أن شعب بورتوريكو يشكل إحدى أمم أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بهويته الوطنية الفريدة الخاصة به، وحثت حكومة الولايات المتحدة على التعجيل بعملية تمكين شعب بورتوريكو من أن يمارس بالكامل حقه في تقرير المصير والاستقلال. فمن شأن ذلك أن يمكّن شعب بورتوريكو من اتخاذ قرارات سيادية من أجل تلبية احتياجاته الاقتصادية والاجتماعية. ودعت اللجنة الخاصة أيضا إلى إعادة أي أراضٍ محتلة (بما في ذلك المنشآت الموجودة على جزيرة بييكس، وفي سييبا) كاملةً إلى شعب بورتوريكو. وعلى نفس المنوال، فإن وفد بلده يحث مرة أخرى حكومة

الولايات المتحدة على إطلاق سراح أوسكار لوبيز ريبيرا، بعد قضائه أكثر من ٣٠ عاماً في السجن.

١٤ - وفي ما يتعلق بمسألة الصحراء الغربية، قال إن وفده يؤيد حق الشعب الصحراوي غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقرار ١٥١٤ (د-١٥)، والأمر يرجع إلى الشعب الصحراوي في اختيار ما هو متاح من خيارات تقرير المصير بموجب القانون الدولي. وأشار إلى إن إكوادور تعرب عن دعمها الكامل لجهود المبعوث الشخصي للأمين العام وعمليات التفاوض الجارية من أجل التوصل إلى حل عادل ودائم. واختتم حديثه قائلا إن وفد بلده يحث الطرفين على مواصلة السعي من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن وضع آليات لرصد حالة حقوق الإنسان في منطقة النزاع.

١٥ - السيد ديهغاني (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز، قائلا إن الحركة تؤكد من جديد دعمها الكامل لتطلعات الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري إلى ممارسة حقها في تقرير المصير. فوجود الاستعمار، أيا كان شكله، بما في ذلك الاستغلال الاقتصادي، يتنافى وإعلان إنهاء الاستعمار، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حد سواء. والحركة تدعو الأمم المتحدة إلى الوفاء بمسؤولياتها، والتعجيل بعملية إنهاء الاستعمار، بهدف القضاء نهائيا على الاستعمار، وفقا للإعلان وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وميثاق الأمم المتحدة. وتشدد الحركة، مرة أخرى، على أهمية التوصيات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة السادس عشر لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز، الذي عُقد في آب/أغسطس ٢٠١٢، وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري السابع عشر لحركة عدم الانحياز، الذي عقد في أيار/مايو ٢٠١٤.

١٦ - وأضاف قائلا إن الحركة ترى أن على اللجنة إيجاد طرق مختلفة لتعزيز كفاءتها من أجل تحسين تفاعلها وتعاونها مع الدول القائمة بالإدارة، التي يتعين عليها أيضا تقديم الدعم للجنة والتعاون معها، فضلا عن كفالة تحقيق مشاركة فعلية من جانب شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تقرير مصيرها. ولا تزال الحركة ملتزمة بالاضطلاع بدورها لضمان إحراز تقدم ملموس نحو تحقيق هدف القضاء على الاستعمار خلال العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار. والحركة تحث جميع الدول القائمة بالإدارة على دفع تعويض كامل عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والخسائر البشرية والمادية المترتبة على احتلال الأقاليم التابعة لكل منها.

١٧ - ومضى قائلا إن على الأمم المتحدة أن تكفل ألاّ تؤثر الأنشطة الاقتصادية وغيرها من أنشطة الدول القائمة بالإدارة على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بل أن تعزز التنمية وتساعد تلك الشعوب على ممارسة الحق في تقرير المصير. وينطبق هذا أيضا على الهوية الثقافية للشعوب المستعمرة وتراثها، من حيث كونهما جزءا من التراث العالمي للبشرية. إن حركة عدم الانحياز تحث كذلك الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أن تنفذ بالكامل مقررات الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وقراراتها المتعلقة بإعادة الممتلكات الثقافية.

١٨ - واستطرد قائلا إن حركة بلدان عدم الانحياز تؤكد من جديد موقفها بشأن مسألة بورتوريكو، الوارد في الوثيقتين الختاميتين لمؤتمر القمة السادس عشر، والمؤتمر الوزاري السابع عشر، اللتين أعادت فيهما الحركة تأكيد حق شعب بورتوريكو في تقرير المصير والاستقلال. وأشار إلى أن الحركة تواصل تأييدها لحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير وإقامة دولة فلسطينية مستقلة

تتوفر لها مقومات البقاء، على أساس القرارات الدولية ذات الصلة، وتكون القدس الشرقية عاصمتها.

١٩ - السيد غونزاليس فرانكو (باراغواي): تكلم باسم السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي(ميركور)، وقال إن التوصل إلى حل سلمي ودائم لمسألة جزر مالفيناس وحزر جورجيا الجنوبية وحزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، وهي مسألة ذات أهمية إقليمية، إنما يتحقق باستئناف المفاوضات الثنائية بين الحكومتين المعنيتين. وأشار إلى أن الدول الأطراف في السوق، والدول المنتسبة إليها، أكدت من جديد، في بيان مشترك صدر في تموز/يوليه ٢٠١٥، دعمها للحقوق المشروعة للأرجنتين في النزاع على السيادة، وأفادت أيضا بأن التدابير المتخذة من جانب واحد لا تتفق وقرارات الأمم المتحدة، وأن من مصلحة المنطقة أن تحل المنازعات وفقا للقرارات الدولية ذات الصلة. ومن المؤسف أن هناك تقصيرا كبيرا في ما أحرز من تقدم في تسوية النزاع على مدى السنوات الخمسين التي مضت منذ اعتماد القرار ٢٠٦٥ (د -٢٠). وقال إن السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي تدعو الأمين العام إلى بذل جهوده مجددا من أجل الوفاء بمهمة المساعي الحميدة التي عهدت بها إليه الجمعية العامة، بغرض استئناف المفاوضات، وتقديم تقرير عما يحرز من تقدم. وقد أعرب رؤساء دول السوق المشتركة أيضا عن رفضهم الشديد عمليات التنقيب عن الهيدروكربونات، التي تقوم بها المملكة المتحدة من جانب واحد على الجرف القاري للأرجنتين، في انتهاك لتشريعات الأرجنتين والتشريعات الدولية، وهي تعترف بحق الأرجنتين في اتخاذ إجراءات قانونية في هذا الصدد، وفقا للقانون الدولي والقرارات الدولية ذات الصلة.

٢٠ - السيد كونكي (أوروغواي): تكلم باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية، وقال إن الجوانب التاريخية والقانونية لمسألة جزر مالفيناس تستبعد أي حل يقوم على مبدأ تقرير المصير، وذلك على نحو ما أُقر به في قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وفي إعلان صادر في عام ٢٠١٣ (A/68/856)، أعرب اتحاد أمم أمريكا الجنوبية عن تأييده للحقوق السيادية الشرعية للأرجنتين على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية، والمناطق البحرية المحيطة بها، وكذلك تأييده للمصالح الراسخة للمنطقة في استئناف المفاوضات بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة من أجل التوصل، في أقرب وقت ممكن، إلى حل سلمي ونهائي للنزاع على السيادة، وفقا للقرارات الدولية ذات الصلة. وقد أبرز الإعلان بوضوح موقف حكومة الأرجنتين البناء والمستمر، واستعدادها للتفاوض بشأن التوصل إلى حل نهائي. ورفض إعلان أصدره اتحاد دول أمريكا الجنوبية في عام ٢٠١٠ (A/65/812) بشدة قيام المملكة المتحدة باستكشاف للموارد الطبيعية غير المتجددة واستغلالها في الجرف القاري الأرجنتيني، وهو ما يعتبره الاتحاد انتهاكاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١ الذي يدعو الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ تدابير أحادية الجانب.

٢١ - وأضاف قائلا إن مجلس وزراء الخارجية للبلدان الأعضاء في اتحاد دول أمريكا الجنوبية اعترض بشدة، في إعلان صدر عام ٢٠١٢ (A/66/815)، على الوجود العسكري للمملكة المتحدة في جزر مالفيناس، وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، والعمليات التي تقوم بها فيها، ووصف تلك الأنشطة بأنها تتعارض والسياسات الإقليمية، وهي السعي إلى إيجاد حل سلمي للنزاع. وكان إعلان خاص آخر، اعتمد في عام ٢٠١٢ (A/67/728)، قد رفض فكرة ”الاستفتاء“ في ما يتعلق بالجزر، إذ إن مبدأ تقرير المصير لا ينطبق عليها.

٢٢ - وتكلم بوصفه ممثل أوروغواي، وقال إن بلده يدافع عن حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير. وأشار إلى أن من الأهمية بمكان استئناف المناقشات بين المغرب والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) في أقرب وقت ممكن، بهدف التوصل إلى حل عادل ودائم ومقبول للنزاع، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وقال أن وفده يؤيد الجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي في هذا الصدد. وأشار إلى أن أوروغواي تدعو الطرفين إلى التعاون مع الأمم المتحدة من أجل تنفيذ تدابير تكفل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في الصحراء الغربية ومخيمات اللاجئين، وهي، لذلك، تؤيد مشروع القرار التي ستعرضه الجزائر بشأن هذه المسألة.

٢٣ - ومضى قائلا إن أوروغواي مقتنعة بأن مطالب الأرجنتين المشروعة بشأن السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها لا ما يسوّغها من النواحي التاريخية، والقانونية والجغرافية. فلم يكن في هذه الجزر سكان من الشعوب الأصلية مقيمين فيها، وجميع السكان المقيمين فيها الآن قدموا من المملكة المتحدة. ولذلك، فإن حق تقرير المصير غير قابل للتطبيق في هذا السياق.

٢٤ - السيد فيلموس (الأرجنتين): أكد من جديد أهمية اللجنة الخاصة ومحوريتها في عملية إنهاء الاستعمار، وكذلك تأييد حكومة بلده الكامل لقيادة الأمم المتحدة في تلك العملية، وفقا لأحكام الميثاق وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). فقد أوضح ذلك القرار أن هناك أكثر من شكل واحد للاستعمار، وأنشأ مبدأ تقرير المصير واحترام السلامة الإقليمية، باعتبارهما المبدأين الواجبي التطبيق لإنهاء الاستعمار في حالات مختلفة. فيجب إنهاء الاستعمار في الأقاليم السبعة عشر المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مع مراعاة خصوصية كل حالة.

٢٥ - وقال إن عام ٢٠١٥ يصادف الذكرى الخمسين لاتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وهو أول قرار يشير بوجه خاص إلى مسألة جزر مالفيناس، ويقر علانية ورسميا بالنزاع القائم على السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. وعلى مدى السنوات الفاصلة، جرى تجديد الولاية المسندة إلى ذلك القرار لا من جانب الأمم المتحدة فحسب، بل ومن جانب العديد من المنظمات والمنتديات الدولية والإقليمية الأخرى، التي دعت إلى إجراء حوار ثنائي بين الأرجنتين والمملكة المتحدة.

٢٦ - ولما كانت الأرجنتين أحد المدافعين عن الحق في تقرير المصير في جميع الحالات التي ينطبق فيها ذلك الحق، فلا يمكن أن تقبل أن يُشوَّه هذا المبدأ لدعم نزاع ينطوي على مفارقة تاريخية بشأن السيادة، ويعود تاريخه إلى استيلاء بريطانيا غير المشروع على ذلك الجزء من أراضي الأرجنتين منذ عام ١٨٣٣، والمستمر حتى اليوم. ووفقا لأرقام التعداد الذي أجرته بريطانيا، فإن سكان الجزر ليسوا ''شعبا'' خاضعا للاستعمار، ولكنهم، بالأحرى، مجموعة من السكان يرجعون إلى أصل بريطاني، وأقل من نصفهم ولدوا في الجزر، وتقدَّم لهم الحماية بموجب سياسة هجرة مصممة خصيصا لتكوين مجموعة من سكان مفصلة خصيصا لغرض محدد. وبذلك، فإن الوضع الاستعماري "الخاص والفريد" المتعلق بهذا الأمر، إنما هو نزاع على سيادة، وهذا هو السبب الذي جعل الجمعية العامة ترفض صراحة المحاولات البريطانية لإعطاء رعاياها في الجزر الأهلية القانونية لممارسة الحق في تقرير المصير.

٢٧ - ومضى قائلا إن الأرجنتين لا توجد لديها أي رغبة في أن تعمد قسراً إلى إدماج السكان المدنيين في الجزر أو تغيير جنسيتهم، وطريقة حياتهم. إنها ستحترم حقوقهم الإنسانية، وسوف ترعى مصالحهم، ولكنها لن تتنازل عن حقوقها التاريخية المشروعة على الأرض من أجلهم أو من أجل المصالح الاستعمارية أو الاقتصادية أو العسكرية للمملكة المتحدة. وكانت المملكة المتحدة قد تفهمت موقف الأرجنتين في هذا الصدد، وضمت أفرادا من سكان الجزر في وفدها إلى المحادثات الثنائية الأولية التي عقدت في عام ١٩٦٦ للتوصل إلى حل للنزاع.

٢٨ - واستطرد قائلا إن بالإمكان، انطلاقا من الكلمة التي ألقاها البابا فرانيس مؤخرا أمام الجمعية العامة، التوصل إلى نتائج سلمية، على أن يكون هناك احترام لميثاق الأمم المتحدة، وتطبيق مطرد لهذا الميثاق، لا أن يقتصر الأمر على الحالات التي يعتبر فيها ملائما. وكما أشارت أيضا كريستينا فيرنانديس دي كيرشنر، رئيسة جمهورية الأرجنتين، في المنتدى نفسه، لا يمكن بناء نظام دولي عادل إذا ظل هناك كيل بمكيالين في الامتثال لقرارات الأمم المتحدة. فمن غير المتصور، إذن، أن لا تمتثل المملكة المتحدة لقراري الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠) و ٤٩/٣١.

٢٩ - وأضاف قائلا: هل يمكن، في ضوء حالات التقدم التي أحرزت مؤخرا، من قبيل تنفيذ جدول أعمال عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة، وإعادة العلاقات الدبلوماسية بين كوبا والولايات المتحدة الأمريكية، والاتفاق النووي الذي توصل إليه الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن وألمانيا مع جمهورية إيران الإسلامية، أن يعجز المجتمع الدولي عن إنهاء بقايا ماض استعماري مشين؟ فكفالة التوصل إلى تلك النتيجة أمر يرجع إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي حالة الأراضي التي اغتصبت من الأرجنتين منذ ١٨٢ عاما مضت، فإن فترة السنوات الخمسين الماضية من عدم الامتثال للقرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) تصبح أطول مما ينبغي.

٣٠ - وقال إن وفد بلده يدعو كذلك المملكة المتحدة إلى التعاون مع الصليب الأحمر الدولي في التعرف على هوية رفات الجنود الأرجنتينيين المدفونين في مقبرة في الجزر، والرد على مبادرة الأرجنتين الإنسانية المقترحة في ذلك الصدد.

٣١ - واختتم حديثه قائلا إن الوقت قد حان لإجراء حوار صريح ومفتوح، ولاستعادة الثقة المتبادلة اللازمة لإحراز تقدم. فبالإشارة إلى أن الجمعية العامة حثت كلا الطرفين على الامتناع عن اتخاذ تدابير أحادية الجانب من شأنها أن تقوض تلك الثقة، بما في ذلك استغلال الموارد الطبيعية، والمناورات العسكرية التي تقوم بها المملكة المتحدة في جنوب المحيط الأطلسي، وجّه من جديد دعوة الأرجنتين إلى المملكة المتحدة لاستئناف المفاوضات الثنائية من أجل إيجاد حل دائم وسلمي للنزاع على السيادة.

٣٢ - السيد وي زونغلي (الصين): قال إن هناك أكثر من مليوني شخص ما زالوا يعيشون في أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي، على الرغم من النجاحات التي حققتها الأمم المتحدة في تعزيز عملية إنهاء الاستعمار. وهناك الكثير من مخلفات الحقبة الاستعمارية لا تزال تسبب مشاكل، بما في ذلك المواقف والسياسات التقليدية والأساليب التسلطية التي ما زالت متفشية، والتي تؤدي إلى نشوب النزاعات على الصعيدين الوطني والإقليمي. وأشار إلى أن وفده يدعو الدول القائمة بالإدارة إلى التعاون مع الأمم المتحدة من أجل تسوية النزاعات سلميا بالحوار، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بهذا الأمر. وما فتئت الصين تدعم بنشاط كفاح الشعوب والبلدان المستعمرة من أجل تحقيق استقلالها وتقرير مصيرها، وستواصل المشاركة فعليا في عمل اللجنة لإنجاز المهام الموكلة إليها بموجب الميثاق.

٣٣ - السيد دي أغويار باتريوتا (البرازيل): أكد من جديد تأييد حكومته التاريخي لحقوق الأرجنتين المشروعة في جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. وقال إن من المؤسف أن يظل النزاع من دون حل، بعد مرور ٥٠ عاما على اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وفي ضوء العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار. ولما كانت جزر مالفيناس تشكل جزءا من أراضي الأرجنتين، فإن مبدأ السلامة الإقليمية ينطبق عليها. ويتطلب التوصل إلى حل للنزاع إجراء حوار بين الطرفين. فالوضع الاستعماري ''الخاص والفريد'' المتعلق بهذا الأمر هو نزاع على السيادة دام لمدة تقرب من ٢٠٠ عام، وظل مسألة معلقة في جدول الأعمال العالمي.

٣٤ - وأضاف قائلا إن عدم رغبة المملكة المتحدة في استئناف المحادثات الثنائية يتناقض وموقفَها بشأن إعطاء الأولوية لسيادة القانون واحترام قرارات الجمعية العامة. وأعرب عن إدانة البرازيل قيام المملكة المتحدة باستغلال الموارد السمكية والهيدروكربونية في الجزر، وهو مما يلحق أضرارا بالغة بالاقتصاد الأرجنتيني، وينبغي وقفه على الفور. وعلاوة على ذلك، فإن استمرار وجود السفن الحربية البريطانية في المنطقة يتعارض والحالة في جنوب المحيط الأطلسي بوصفها منطقة سلام وتعاون. وبروح من التضامن، ووفقا للمبدأ الوارد في قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، فإن البرازيل لا تأذن باستخدام موانئها أو مطاراتها من قبل السفن أو الطائرات المتجهة إلى جزر مالفيناس، إذ يمكن أن يؤدي ذلك إلى تعديلات أحادية الجانب في الوضع.

٣٥ - واختتم حديثه قائلا إن البرازيل، إذ تشير مجددا إلى القرارات والإعلانات المعتمدة في مختلف المنتديات الإقليمية بشأن هذا الموضوع، ترى أن الحل التفاوضي هو الخيار الوحيد، وهي تحث الأمين العام على مواصلة بذل مساعيه الحميدة في هذا الصدد.

٣٦ - السيد ألداي غونزاليس (المكسيك): قال إن الحق غير القابل للتصرف للشعوب في تقرير المصير هو المبدأ التوجيهي الذي تعتمده المكسيك في سياستها الخارجية. فينبغي أن تواصل الأمم المتحدة مشاركتها في العمليات المتصلة بإنهاء الاستعمار، وخاصة في إطار العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

٣٧ - وأضاف قائلا إن المكسيك تؤيد الجهود الرامية إلى إيجاد حل عادل ودائم للنزاع في الصحراء الغربية، وفقا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة، وتضم صوتها إلى الدعوة الموجهة إلى الطرفين لإحراز تقدم حقيقي، وللمشاركة بجدية في المسائل الأساسية التي هي جوهر الحل السياسي، والوسائل اللازمة لتحقيق تقرير المصير. وهي تؤكد من جديد دعمها لولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، التي ينبغي أن تشمل رصد حقوق الإنسان، ذلك لأن البعثة هي أهم ضامن لوقف إطلاق النار. وقد ساهمت المكسيك بتقديم موظفين للبعثة للمرة الأولى في عام ٢٠١٥. وهي تشجع كلا الطرفين على تكثيف تعاونهما مع هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حتى يتسنى رصد التمتع بحقوق الإنسان في الإقليم، وفي مخيمات اللاجئين بصورة مستدامة وعلى نحو مستقل ونزيه. وأعرب عن تأييد وفده للجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي في ذلك الصدد.

٣٨ - وأضاف قائلا إن المكسيك تقر بالحقوق القانونية والتاريخية للأرجنتين في النزاع المتعلق بالسيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. فاستئناف المفاوضات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة، على أساس قيمهما المشتركة،

هو السبيل الوحيد للتوصل إلى حل سلمي عادل ودائم للنزاع، وفقا لقرارات الأمم المتحدة، ومنظمة الدول الأمريكية، والمنتديات المتعددة الأطراف ذات الصلة. وقال إن المكسيك تدعو الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ إجراءات من جانب واحد، يكون من شأنها انتهاك تلك القرارات، وتدعوهما إلى الاستفادة من المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام.

٣٩ - السيدة رودريغيس - بينيدا (غواتيمالا): قالت إن النزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة يعرّف بأنه وضع استعماري "خاص وفريد" بسبب خصائصه المميزة. لقد انتُهكت السلامة الإقليمية للأرجنتين في عام ١٨٣٣ بفعل الاحتلال القسري لجزء من أراضيها، وتشريد السكان. وقد حيل، منذ ذلك الحين، دون توطين الأرجنتينيين في جزر مالفيناس، وقامت السلطة القائمة بالاحتلال بنقل بعض سكانها إلى الإقليم؛ ولا يمكن اعتبار أن لهؤلاء الناس حق تقرير المصير في نزاع يشكل بلدهم فيه أحد طرفيه. وفقا للفقرة ٦ من الإعلان المتعلق بإنهاء الاستعمار، فقد استبعدت الأمم المتحدة بوجه خاص إمكانية تطبيق حق تقرير المصير على مسألة جزر مالفيناس. وبالنظر إلى أن عام ٢٠١٥ يصادف الذكرى الخمسين لاعتماد قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، قالت إن وفد بلدها يكرر تأكيد رغبته في أن تستأنف حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة المفاوضات على وجه السرعة من أجل إيجاد حل عادل وسلمي ودائم للنزاع، وفقا للقرارات العديدة ذات الصلة. وقالت إن الأرجنتين سبق أن أعربت عن استعدادها لتسوية الحالة بالحوار والتفاوض، ومن المأمول أن تقوم الدولة القائمة بالاحتلال بدورها في هذا الصدد.

٤٠ - وأعربت عن تأييد غواتيمالا التام لجميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن مسألة الصحراء الغربية، وكررت تأكيد دعمها للجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي من أجل مساعدة الطرفين على إيجاد حل سياسي للنزاع يكون عادلا ودائما ومقبولا من الطرفين. وأشارت إلى أنها ترحب أيضا بتدابير بناء الثقة التي اتُخذت، وخاصة توسيع نطاق البرامج التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وهي تحث الطرفين على مواصلة إبداء الإرادة السياسية، وتهيئة مناخ مُوات للحوار، من أجل الدخول في مرحلة مفاوضات أكثر موضوعية. وأكدت أن التوصل إلى حل للمسألة ضروري، لا لشعب الصحراء الغربية فحسب، بل ومن أجل أمن منطقة المغرب واستقرارها وسلامتها.

٤١ - السيد تينيا هاسيغاوا (بيرو): قال إن وفد بلده يشيد بالعمل الذي اضطلعت به اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، وأعربت عن تأييد الوفد لبذل جهود متواصلة ترمي إلى إكمال عملية إنهاء الاستعمار في الأقاليم السبعة عشر المتبقية التي لا تتمتع بالحكم الذاتي. وأشار إلى أن بيرو تدعو الدول القائمة بالإدارة إلى إبداء تعاون تام مع الأمم المتحدة، بغية التعجيل بإنهاء الاستعمار، وتيسير النمو المطرد في الأقاليم المعنية. وفي سياق العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار، قال إن بيرو تؤكد على أهمية وجود إرادة سياسية، واعتماد نهج يقوم على تناول كل حالة على حدة.

٤٢ - واختتم حديثه قائلا إن النزاع القائم على جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية، وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، يشكل إحدى هذه الحالات. وبيرو تؤكد من جديد دعمها للحقوق المشروعة للأرجنتين في ذلك النزاع، الذي لا يمكن فيه تطبيق مبدأ تقرير المصير. وقال إن بيرو تدعو الطرفين إلى استئناف المفاوضات من أجل التوصل إلى حل سلمي ودائم للنزاع، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وقرارات منظمة

الدول الأمريكية، وتؤكد أيضا على أهمية الامتناع عن اتخاذ تدابير انفرادية، وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١.

٤٣ - السيد أرانسيبيا فيرنانديس (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قال إن تعزيز تعددية الأطراف يوفر الإطار المثالي لضمان الحقوق والسيادة والقضاء على الاستعمار لصالح السلام والأمن الدوليين.

٤٤ - وأضاف قائلا إن وفده يؤكد مجددا حقوق الأرجنتين في جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، وهو ما يعتبره مسألة ذات أهمية حيوية بالنسبة إلى المنطقة. وفي سياق الذكرى السنوية الخمسين لاتخاذ القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠)، لا بد من استئناف المفاوضات لإيجاد حل سلمي للنزاع على السيادة، الذي يقوض القدرات الاقتصادية للأرجنتين. وأكد أن حكومته ترفض استغلال الموارد الطبيعية في المنطقة من دون إذن من الحكومة الأرجنتينية.

٤٥ - ومضى قائلا إن بورتوريكو تنتمي ثقافيا إلى أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومع ذلك فإن سيادتها منتهكة، وإمكانياتها ما زالت لم تتحقق، بسبب الاستعمار. فينبغي بذل جميع الجهود اللازمة من أجل إنهاء هذه الحالة. وحث حكومة الولايات المتحدة على اتخاذ تدابير بصدد السجناء السياسيين، مثل أوسكار لوبيز ريبيرا. إن مسألة استقلال بورتوريكو ينبغي أن تخضع لدراسة اللجنة.

٤٦ - وواصل حديثه قائلا إن بلده يدين بشدة الممارسات الإسرائيلية المستمرة في انتهاك للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة. وأشار إلى أن سياسات إسرائيل التمييزية والقائمة على الفصل العنصري كانت دافعا للمستعمرين في المستوطنات الإسرائيلية إلى ممارسة العنف ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، فضلا عن الاحتجاز التعسفي للآلاف من الفلسطينيين، بما في ذلك النساء والأطفال، في ظل ظروف صعبة. وإزاء خلفية قائمة على ثقافة الكراهية، وتصعيد التسليح الإسرائيلي، يجري قتل المدنيين من جميع الأعمار بالهجمات التي تمارس في فلسطين. وقال إن بلده يؤكد مجددا تأييده لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة التي تدعو إلى إنشاء دولة فلسطينية داخل حدود ما قبل عام ١٩٦٧، تكون عاصمتها القدس الشرقية.

٤٧ - السيد راميريز كارينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن فنزويلا، في سياق العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار، تؤيد حق شعب بورتوريكو في تقرير المصير والاستقلال، فهو شعب منتمٍ إلى أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ظل تحت السيطرة الاستعمارية للولايات المتحدة الأمريكية لفترة تزيد عن مائة سنة. ويدعو وفد بلده حكومة الولايات المتحدة إلى إنهاء هذه الحالة، وكذلك إلى الإفراج عن السجين السياسي أوسكار لوبيس ريبيرا. وعلى الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تجري دراسة وافية لحالة بورتوريكو.

٤٨ - ومضى قائلا إن أوروغواي تؤيد الحق المشروع للأرجنتين في السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. فهذه الحقوق تتفق تماما والقانون الدولي، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠). وهي تدعو إلى استئناف المفاوضات بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة من أجل إيجاد حل سلمي وتفاوضي للنزاع.

٤٩ - وأكد مجددا التزام وفده بحق تقرير المصير والاستقلال لشعب الصحراء الغربية. وقال إن فنزويلا ترى أن عملية إنهاء الاستعمار هناك ناقصة، وترى أن قيام المغرب باحتلالها انتهاك صارخ للقانون الدولي. وأعرب عن أمل وفده في أن تستأنف عملية التفاوض تحت قيادة الأمم المتحدة، بهدف تنظيم استفتاء بشأن تقرير المصير الذي حيل

دون إجرائه حتى الآن، على نحو يتعارض وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وقال إن فنزويلا يساورها القلق إزاء المحاولات التي يقوم بها البلد القائم بالاحتلال من أجل الترويج لاتفاقات تبرم خارج خطة التسوية لعام ١٩٩١، وهي اتفاقات يشار إليها بعبارات براقه، بأنها طريق ثالث لمنح الصحراء الغربية استقلالا إداريا. فالاستقلال حق غير قابل للتصرف للشعب الصحراوي، وليس موضوعا للتفاوض.

٥٠ - ومضى قائلا إن فنزويلا تود أيضا أن تعرب عن رفضها احتلال فلسطين، والعملية الاستعمارية الجارية هناك التي تقوم بها السلطة القائمة بالاحتلال، في انتهاك للقانون الدولي. وتؤكد جمهورية فنزويلا البوليفارية من جديد دعمها الثابت لحل قائم على وجود دولتين لتلك الحالة المأساوية.

٥١ - السيد كوسينيو (شيلي): دعا الدول القائمة بالإدارة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التعجيل بإجراء عملية لإنهاء الاستعمار يمكن أن تنجز بالنسبة إلى ما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٥٢ - وواصل حديثه قائلا إن جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها تشكل حالة ''خاصة وفريدة''. وتؤكد شيلي من جديد الحقوق المشروعة للأرجنتين في تلك الجزر والمناطق البحرية، وفقا لقرارات الأمم المتحدة، وتؤيد إجراء مفاوضات بغرض التوصل إلى حل في أقرب وقت ممكن. وهي تدعو المملكة المتحدة إلى الامتثال لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، ووقف الإجراءات الأحادية الجانب في المنطقة، ولا سيما المناورات العسكرية، واستكشاف الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة أو استغلالها، على نحو ما أوصى به العديد من المنتديات الإقليمية داخل أمريكا اللاتينية وخارجها. وقال إن وفده يطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل المساعي الحميدة بهدف التفاوض والتوصل إلى تسوية سلمية للنزاع، وأكد استعداد الأرجنتين للتفاوض من أجل التوصل إلى حل دائم.

٥٣ - وأشار إلى أن بلده يثني على إدارة شؤون الإعلام وغيرها من الخدمات لقيامها بنشر أعمال اللجنة والترويج للإعلان وخطة العمل. ومن المهم المحافظة على تحديث الموقع الشبكي بجميع اللغات الرسمية الست، وتجنب تكرار حدوث المشاكل السابقة في الموقع الشبكي.

طلبات الاستماع

٥٤ - الرئيس: وجه الانتباه إلى ١٢ طلبا للاستماع في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال، المتعلق بجزر فوكلاند (مالفيناس) (A/C.4/70/2)، وبولينيزيا الفرنسية (A/C.4/70/3)، وجبل طارق (A/C.4/70/4)، وغوام (A/C.4/70/5)، وكاليدونيا الجديدة (A/C.4//70/6). وقال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في الموافقة على هذه الطلبات.

٥٥ - وقد تقرر ذلك.

٥٦ - الرئيس: وجه الانتباه إلى ٨٨ طلبا للاستماع في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال، المتعلق بالصحراء الغربية (A/C.4/70/7).

٥٧ - السيد بالصديق(الجزائر): قال إن اثنين من مقدمي الالتماسات على قائمة اللجنة، كمسألة إجرائية، يطلبان جلستي استماع بشأن الحالة في مخيمات اللاجئين في تندوف، التي تقع في أرض جزائرية. والجزائر تؤكد مجددا أن ولاية اللجنة هي النظر في ١٧ حالة تتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ولذلك فإن وفد بلده يعتبر الطلبين غير مقبولين، وطلبَ رفضهما.

٥٨ - السيد لعسل (المغرب): قال إن وفده يرى، في ما يتعلق بمسألة الصحراء الغربية، أن المدرجين على القائمة

يرغبان في مناقشة مسألة تقع ضمن اختصاص اللجنة، ولذلك أعرب عن اعتراضه على طلب الجزائر.

٥٩ - السيد بالصديق (الجزائر): شدد على أن ولاية اللجنة هي دراسة الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا في دول أعضاء مستقلة.

٦٠ - السيد لعسل (المغرب): أكد أن حق الشعوب في التعبير عن أنفسهم يدخل في إطار اللجنة. والسكان الموجودون في مخيمات تندوف يتعرضون للاضطهاد، ولهم الحق في التحدث عما يمرون به.

٦١ - السيد بالصديق (الجزائر): أشار إلى أن اللجنة سبق لها أن اعتمدت ممثلين قانونيين ليتكلموا باسم اللاجئين. ولذلك، فإنه يعترض على الطريقة التي يجري بها وصف الحالة.

٦٢ - السيد لعسل (المغرب): سأل زميله الجزائري عن الجهة التي جاء منها أولئك الموجودون في مخيمات تندوف، ولماذا لا يستطيعون العودة إلى ديارهم ليعيشوا فيها بحرية. وقال إن للجنة الحق في إعطاء الكلمة لمن يرغب في إلقاء كلمة بشأن الحالة، فينبغي أن نكون واقعيين في هذه المسائل.

٦٣ - السيد بالصديق (الجزائر): قال إن المناقشة ينبغي ألا تكون من دون هدف مقصود؛ وإذا لزم الأمر، فإن المسألة يمكن أن تحال إلى مستشارين قانونيين. فالسكان المعنيون إنما فروا من الاضطهاد في وطنهم، وتم استقبالهم في بلد مجاور.

٦٤ - الرئيس: قال إنه سوف يجري المزيد من المشاورات مع عدة جهات، بما فيها المكتب، بشأن الطلبين اللذين يعترض عليهما ممثل الجزائر، وذلك على الرغم من عدم إثارة أي اعتراض في المناقشة التي جرت في اليوم السابق، على مذكرة الالتماس. وفي هذه الأثناء، سأل عما إذا كانت اللجنة مستعدة للسماح بأن تنشر قائمة أسماء مقدمي الالتماسات من دون اسمي مقدمي الالتماسين المعنيين، في الوقت الحاضر.

٦٥ - السيد لعسل (المغرب): قال إنه يسأل زميله الجزائري لماذا لا يستطيع السكان في تندوف التعبير عن أنفسهم إن لم يكونوا محتجزين.

٦٦ - السيد بالصديق (الجزائر): مؤيَّداً من السيدة رودريغيس دي فيبريس - كورديرو (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن المسألة لم تصل إلى موافقة نهائية في اليوم السابق. وحث أيضا زميله المغربي على النظر في تاريخ المسألة، بدلاً من مجرد الحالة الراهنة.

٦٧ - السيد لعسل (المغرب): يؤيده السيد ديالو (السنغال)، أعرب عن انفتاحه على المشاورات التي ينظمها الرئيس، لكنه شدد على أن تنشر القائمة كاملة أو ألا تنشر على الإطلاق.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٥ صباحا واستؤنفت في الساعة ١٧/٥٥.

٦٨ - الرئيس: قال إنه، بسبب عدم إحراز تقدم في المشاورات الجارية مع الجزائر والمغرب، سيعلق بند جدول الأعمال ريثما يُجري المزيد من المشاورات مع المكتب والوفود المعنية.

البيانات التي أدلي بها ممارسة لحق الرد

٦٩ - السيد شيري (المملكة المتحدة): قال إن بلده لا يخامره أدنى شك في سيادته على جزر فوكلاند، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية التابعة للإقليمين، أو في ما يتعلق بمبدأ حق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، من أجل أن يقرروا مركزهم السياسي بحرية ويواصلوا تحقيق تنميتهم الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية. وقال إن الوفد الأرجنتيني أشار إلى وجود دعم على النطاق الدولي لإجراء مفاوضات، بما في ذلك قرارات الأمم المتحدة، ولكن ذلك لا يغير التزام الدول باحترام مبدأ تقرير المصير. ولذلك، فلا يمكن إجراء حوار بشأن السيادة ما لم يُبدِ أهالي جزر فوكلاند رغبتهم فيه. فالاستفتاء الذي أُجري في عام ٢٠١٣ بشأن الجزر - وصوت فيه ٩٩,٨ في المائة من السكان على بقاء الجزر إقليما تابعا للمملكة المتحدة في ما وراء البحار، وجّه رسالةً واضحة بأن سكان الجزر لا يريدون الحوار بشأن السيادة. وما زالت الأرجنتين ترفض تطبيق حقوق الإنسان الأساسية هذه على هؤلاء السكان، وهو ما يتعارض ومبادئ الميثاق.

٧٠ - وأضاف قائلا إن المملكة المتحدة لا تقوم بعسكرة المنطقة، فقواتها في جنوب المحيط الأطلسي هي قوات دفاعية وعند مستويات ملائمة، من أجل كفالة الدفاع عن جزر فوكلاند ضد أي تهديد محتمل. وقد خُفضت هذه القوات إلى حد بعيد مع مضي الوقت، وسوف يواصل بلده إبقاء مستويات القوات قيد الاستعراض في سياق تقييمات منتظمة للتحديات التي ظلت تمارس منذ الغزو الذي شنته الأرجنتين في عام ١٩٨٢.

٧١ - وفي ما يتعلق بالتنقيب عن المواد الهيدروكربونية في المنطقة، قال إنه نشاط تجاري مشروع تنظمه تشريعات حكومة جزر فوكلاند، مع التقيد الصارم باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. فقانون الأرجنتين المحلي لا ينطبق على جزر فوكلاند. والشركات الدولية التي تعمل في هذه المناطق تخضع لأنظمة دولية صارمة، ولعمليات تفتيش منتظمة. ولهذه العمليات فوائد اقتصادية واسعة النطاق في المنطقة، ويجب أن لا تكون عرضة لعقوبات خارجية غير مشروعة. فاستهداف الأرجنتين للأصول والعاملين في تلك الشركات له دوافع سياسية، وهو محاولة غير مقبولة لممارسة الولاية القضائية خارج أراضيها من دون مسوّغ قانوني، لما ينطوي عليه ذلك من تداعيات خطيرة بالنسبة للأعمال التجارية، والتجارة الحرة على الصعيد العالمي. أما الادعاءات بأن التنقيب عن المواد الهيدروكربونية في مياه فوكلاند يمثل إجراءات أحادية الجانب، فهي ادعاءات غير صحيحة؛ فليس هناك من إجراءات أحادية الجانب لها صلة بهذا الأمر سوى تلك التهديدات التي تطلقها حكومة الأرجنتين بسجن العاملين في شركة النفط الذين يمارسون نشاطا تجاريا مشروعا. فذلك التدخل غير المشروع والذي لا يتناسب ومبدأ تقرير المصير لسكان جزر فوكلاند وحقهم فيه، المنصوص عليهما في ميثاق الأمم المتحدة، والعهدين الخاصين بحقوق الإنسان، هو بمثابة محاولة لفرض حصار اقتصادي.

٧٢ - والمملكة المتحدة واضحة أيضا في القول بأنه لم يُطرد أي سكان أرجنتينيين من جزر فوكلاند في عام ١٨٣٣. وقد أُرسلت حامية عسكرية أرجنتينية إلى هناك في وقت سابق، في محاولة لفرض سيادة الأرجنتين على إقليم السيادة البريطانية، ولكن المملكة المتحدة طردت تلك الحامية العسكرية، وقد تم تشجيع السكان المدنيين، الذين سبق أن طلبوا إذنا من بريطانيا بالبقاء هناك على أن يفعلوا ذلك. وفي عام ١٨٣٣، لم تكن الحدود الإقليمية لجمهورية الأرجنتين تشمل النصف الجنوبي الجغرافي لشكلها الحالي، أو أي إقليم في جزر فوكلاند أو أنتاركتيكا أو جزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية. إن مطالبة جمهورية الأرجنتين بالجزر، استنادا إلى مبدأ الإخلال بسلامتها الإقليمية، هي مطالبة لا تقوم على أساس، إذ إن جمهورية الأرجنتين لم تقم في أي وقت بإدارة الجزر إدارة شرعية، ولم تكن الجزر تشكل جزءا من إقليمها ذي السيادة.

٧٣ - السيد لعسل (المغرب): رد على الملاحظات التي أدلى بها وفد جمهورية فنزويلا البوليفارية، التي وصفها بأنها

ملتهبة، ولا أساس لها من الصحة، قائلاً إن هناك عددا من العوامل التي ينبغي أن تؤخذ في الحسبان في ما يتعلق بتنفيذ مبدأ تقرير المصير. أولاً، إن الطريقة التي تقرر اتباعها لإجراء الاستفتاء لم تحدد على الإطلاق في وثائق الأمم المتحدة. وفي حين أن المادة ٧٣ (ب) من ميثاق الأمم المتحدة تتناول تقرير المصير بوجه عام، فإنها لا تحدد آلية الاستفتاء، ولم تشر قرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) أو ٢٦٢٥ (د-٢٥) إلى استفتاء على هذا الأساس. وعلاوة على ذلك، فإن الجمعية العامة حددت أربعة خيارات مختلفة، وإن كانت متساوية، وهي ما يلي: الاستقلال أو الارتباط الحر أو الاندماج أو أي مركز سياسي آخر يحدده شعب ما بنفسه بحرية؛ وهي لم تشر إلى الآلية التي ينبغي أن تؤدي إلى واحد من هذه البدائل. إن الاستفتاء هو أقل آليات الأمم المتحدة استعمالا لأغراض تنفيذ الحكم الذاتي، إذ لم يستخدم في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والأقاليم المشمولة بالوصاية إلا في خمس حالات منذ إنشاء المنظمة. وعلاوة على ذلك، فقد أقرت الأمم المتحدة باستحالة إجراء استفتاء في منطقة الصحراء، كما هو معترف به لدى العديد من كبار المسؤولين في الأمم المتحدة، بما في ذلك الأمين العام نفسه في تقريره لعام ٢٠٠٠ عن الحالة في المنطقة (S/2000/131)، نظراً لأن طبيعة الشعوب القبلية والبدوية هناك تجعل تحديد الهوية بموثوقية أمراً صعبا للغاية. وأخيرا، وخلال الأعوام الخمسة عشر الماضية، سعى مجلس الأمن إلى حل سياسي يقبله طرفا النزاع، بدلا من مجرد الدعوة إلى وضع ''آلية للاستفتاء''.

٧٤ - وعلاوة على ذلك، فإن وفده يرى أن فنزويلا ليست في وضع يمكنها من معالجة المسائل السياسية أو المتعلقة بحقوق الإنسان في المنطقة، ذلك أن نظام هذا البلد نفسه قد نسب إليه مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك سقوط عدد كبير من القتلى والجرحى أثناء الاحتجاجات التي انطلقت ضد الحكومة في عام ٢٠١٤، فضلا عن اعتقال المعارضين السياسيين، وتعذيب السجناء، وعمليات القتل المزعومة خارج نطاق القضاء.

٧٥ - السيدة رودريغيس دي فيبريس - كورديرو (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلمت في نقطة نظام، وحثت زميلها المغربي على أن يقصر بيانه على موضوع إنهاء الاستعمار، أي الموضوع الذي هو قيد البحث.

٧٦ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): كرر التأكيد على أن جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية، وجزر ساندويتش الجنوبية، والمناطق البحرية المحيطة بها جزء لا يتجزأ من الأراضي الوطنية للأرجنتين. وقد أقرت الأمم المتحدة بالنزاع القائم في ما يتعلق بالسيادة على تلك المناطق في العديد من قرارات الجمعية العامة، وحثت الطرفين على التعجيل باستئناف المفاوضات بشأن التوصل إلى حل سلمي ودائم؛ واتخذت اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار نفس الموقف في مناسبات عديدة. وتأسف الأرجنتين لمحاولات المملكة المتحدة إعادة كتابة التاريخ من أجل تغطية تصرفاتها غير المشروعة التي ارتكبتها في عام ١٨٣٣؛ إن عمليات التشويه هذه تكشف عدم استناد المزاعم السيادية للمملكة المتحدة إلى أي أساس. فينبغي أن يعمل ذلك البلد على أسس قانونية وبروح المسؤولية، بالوفاء بالتزامه باستئناف المفاوضات بشأن إيجاد حل عادل ونهائي للنزاع. فالمملكة المتحدة تبني موقفها حصرا على مبدأ تقرير المصير، ولكن هذا المبدأ غير قابل للتطبيق في هذه الظروف. ففي عام ١٩٨٥، رفضت الجمعية العامة بأغلبية ساحقة محاولات المملكة المتحدة إدخال هذا المبدأ في القرار الذي اتخذ بشأن المسألة.

٧٧ - وعلى غرار ذلك، ترفض الأرجنتين ما لم يشر إليه غير المملكة المتحدة باسم ''استفتاء'' بشأن تقرير المصير على

جزر مالفيناس، لأن السكان الحاليين ليسوا شعبا يعاني من نير الاستعمار. ولم يكن التصويت الذي أجري في عام ٢٠١٣ ببساطة سوى ممارسة بريطانية طُلب فيها من مواطنين بريطانيين، إبداء ما إذا كانوا يرغبون في البقاء بريطانيين.

٧٨ - وهناك رأي أصدره مراقبون مستقلون استبعدوا إمكانية وجود تهديد عسكري من جانب الأرجنتين يدحض زعم المملكة المتحدة بأن وجودها العسكري في جزر مالفيناس هو دفاعي محض، ويدحضه كذلك كون الوجود العسكري لبريطانيا في جنوب المحيط الأطلسي ازداد منذ عام ١٩٨٣. ولذلك فإن مناوراتها العسكرية هي أعمال عدوانية أحادية الجانب في منطقة أُعلنت بأنها منطقة سلام وتعاون.

٧٩ - وفي ما يتعلق بالموارد الطبيعية، فمما يؤسف له أن المملكة المتحدة تواصل رفع مستوى توقعات سكان الجزر على أساس الاستغلال غير المشروع لموارد الأرجنتين، في انتهاك للقانون الدولي. وفي تحدٍّ للمواقف التي أعربت عنها المنظمات الدولية، بما فيها الجمعية العامة، في قرارها ٤٩/٣١، إلى جانب جهات أخرى. وأكد من جديد أن التدابير القانونية التي اتخذتها الأرجنتين، في إطار ولايتها القضائية، وممارسةً لحقوقها السيادية بموجب القانون الدولي، هي استجابة للحاجة إلى حماية الموارد المتجددة وغير المتجددة من الاستغلال غير القانوني الذي تقوم به المملكة المتحدة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨:٢٠.